132977 - التحدث في المساجد بأمور الدنيا

السؤال

ما حكم التحدث في المسجد؟ مثل أن أرى صديقاً أو قريباً لي في المسجد قبل الصلاة أو بعدها فأسلم عليه ، وأسأله عن حاله ، وعن صحته ، وأدعوه للزيارة ، وغير ذلك من الكلام؟

الإجابة المفصلة

"التحدث في المساجد إذا كان في أمور الدنيا والتحدث بين الإخوان والأصحاب في أمور دينهم إذا كان قليلاً فلا حرج فيه إن شاء الله ، أما إذا كان كثيراً فإنه يكره ، فيكره أن تتخذ المساجد محلاً لأحاديث الدنيا ، فإنها بنيت لذكر الله وقراءة القرآن والصلوات الخمس وغير هذا من وجوه الخير كالتنفل والاعتكاف وحلقات العلم .

أما
اتخاذها للسواليف في أمور الدنيا فيكره ذلك ، لكن الشيء القليل الذي تدعو له الحاجة عند السلام على أخيه الذي اجتمع به وسؤاله عن حاله وأولاده أو أشياء تتعلق بهذا أو بأمور الدنيا لكن بصفة غير طويلة بل بصفة قليلة فلا بأس بذلك" انتهى .

سماحة
الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

"فتاوى نور
على
الدرب" (2/706) .